اعني الوجود واما الموجود فيمتنع بنفي الرؤية التي هي من صفات الخلق وسمات
النقص وان لم يجز رؤيته واجيب بانه لا نمنع في ذلك ايضا لان كثيرا من الموجودات
بهذه المثابة كالاصوات والطعوم والروائح وغيرها فاعترض بانه لا يستقيم
على اصلكم حيث جعلتم متعلق الرؤية هو الموجود وحدوثتم رؤية كل موجود
فاجيب بانكم لا تعترفون بالاعراض وان كانت حاضرة فالرؤية لا تتأتى مؤدنة بامارات
الحدوث وسمات النقص فلم يكن نفي رؤيتها مدحا بخلاف الصانع فانه علم
بالادلة القاطعة قدمه وكماله وادرج تحته جميع ما ينفي الرؤية من كلام نفي
سمات الحدوث والزوال ويشتمل على آيات العظمة والجلال اعني قوله تعالى
بديع السموات والارض الى قوله وهو اللطيف الخبير فدل على جواز الرؤية
ليصح نفيها مدحا وصار الحاصل ان نفي الرؤية عن الموجود الجائز الرؤية
الخالي عن سمات النقص بل المتزين بصفات الكمال مدح له فاعترض
بانه يجب ان لا يزول فلا يرى في الآخرة لان زوال ما به المدح نقص واجيب
بان ذلك انما هو فيما يرجع الى الذات وصفاته والمدح بنفي الرؤية راجع
الى صفات الفعل لان الرؤية تخلق الله تعالى ونفيها تخلق ضدها والافعال
حادثة يجوز زوالها وزوال المادح الراجعة الى ما لا يحصل بذلك تغير في المعلوم
ولا نقص في الذات وبالجملة يستحق هذا المدح على التقدير الذي نقدم ان الكون
للكون والمحسن جعل المدح راجعا الى الفعل لانه لا يصح الا في ذات لا تخلو
تعالى في جميع ان من رؤيته بل ضدها لان كل ما يجب وجوده يدرج لا يرى اذ لم
يخلق الله رؤيته في الابصار اجاب بعض محققيهم بان ادراك البصر هو
الاحاطة بجوانب المرئي والوقوف على حدوده وتناهيه والمدح به انما يكون
على تقدير صحة الرؤية مع انتفاء امارات الحدوث وسمات النقص او لا تدرج
بنفي الادراك فما تمتنع رؤيته التي هي سبب الادراك كالمعدوم ولا فاتهم رؤية
تلك عن حد رؤيته ونقصه كالاصوات والروائح والطعوم قال العلامة سعد الملة
واعلم ان مبنى هذا الاستدلال على ان يكون كلمة ما في قوله تعالى لا تدركه
وقوله وهو يدرك الابصار تفيد عموم السلب لان يكون المجموع قضية واحدة
فليس بشيء فان قلت جمع ما ذكرته انما ينفيه جواز الرؤية فما ينفيه وقوعها
قلت لا نسلم ان الآيات دفوع الرؤية لامكان الاستدلال بالادلة المسمعية خاصة
وقد احتج فحلة القوم بالكتاب والسنة والاجماع فاما الكتاب فالآيات سيأتي
قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ووجه الدلالة ان هذه الآية
ان النظر الموصول بالى اما ان يعني الرؤية او يلزم لها بشهادة المتقدمين ائمة اللغة
والتتبع لموارد استعماله واما مجاز عنها لكونه عبارة عن تقليب الحدقة نحو المرئي

طلب

كذلك
طالبا الرؤية وتذكر بعدها الحقيقة لا شتراع المقابلة والجهة تتعين الرؤية
اقرب المجازات عيك التحق بالحقايق بشهادة العرف لك انه تقرر في الاصول
انه يجب الحمل على اقرب المجازات ما أمكن عند تعذر الحقيقة واعترف بانه
لا يستقيم تقديم المحمول المفيد الحصر اذ شاهدتم في الجنة غير مقصورة على ربهم
بل تتعداه الى الولدان والحور وسائر انواع النعيم والقصور واجيب بان التقديم
لمجرد الاهتمام ورعاية الفاصلة دون الحصر وليت شعري فالمراد الحصر للادعائي
بمعنى ان المؤمنين لاستغراقهم في مشاهدة جماله وقصر النظر على عظمة جلاله كأنهم
لا يلتفتون الى سواه ولا يكاد يعرف بابصارهم كقولهم الا الله واعترف الاستدلال
ايضا بان الى ها هنا ليست حرفا بل اسما بمعنى النعمة واحدة الآلاء والناظرة من النظر
بمعنى الانتظار كما في قوله تعالى انظرونا نقتبس من نوركم وتوسل بالنظر
الموصول بالى ايضا قد يجيء بمعنى الانتظار كما في قول الشاعر

وجوه ناظرات يوم بدر ... الى الرحمن يأتي بالفلاح ... وتحمل
وشعب ينظرون اليك كما نظر الظمآن حيا الغمام ... وتقول
كل الخلايق ينظرون سخاله ... نظر الكليم لطلوع هلال ... ولو سلم فالنظر
الموصول بالى ليس بمعنى الرؤية بل الملزوم لها لما اقتضاه فالاقتضى به الرؤية
بكل الكفة والازدوار والرضى والتخير والذل والخشوع ولكن مع انتفاء
الرؤية بكل نظرت الى الهلال فلم اره فان الله تعالى ونزاعهم ينظرون اليه وهم
لا يبصرونه وجعله مجازا عن الرؤية ليس بأولى من جعله مجازا عن المضاف اي
ناظرة الى ثواب ربها على ما ذكره علي رضي الله عنه وكثرت المضمرات وما يحتاج
فلا ضير في ارتكابها اذا دلت الادلة على الاحتياج بالآية واجيب بان سوق الآية
لبشارة المؤمنين وبيان انهم يومئذ في غاية الفرح والسرور والاخبار بانتفاء ضدهم
النعيم والثواب لا كلام في ذلك بل في انه لا ينافيه لان الانتظار يفوت احد قسمي الترجي
والقلق والحزن وضيق الصدر احيد روان كان مع القطع بالحصول على ان كون
الى اسما بمعنى النعمة لو ثبت في اللغة فلا نسلم في وجهه وغرابته واخلاله بالفهم
عند تعلق النظر به ولهذا لم يحمل الآية عليه احد من ائمة التفسير في المعترف الاول
والثاني بل اجمعوا على خلافه وكون النظر الموصول بالى بمعنى المنتهى الى الوجه
بعيد الانتظار ربما يشيت عن الكفات ولم يدل عليه الا ثبات لحمل ان يحمل
على تقليب الحدقة بنا وبلات لا تخفى ولما اعتبار حذف المضاف تعدد ذلك
الحدقة او المجاز المشهور الى الحذق الذي لا ينظر فيه فرب نحيف الحذوف
وفي نهاية العقول في هذه الآية مطارحات المحمول والانصاف ان هذه الآية
لا تفيد القطع ولا تنفي الاحتمال كما قاله السعد رحمه الله تعالى وسبحانه وتعالى اعلم